المحاضرة رقم (02):

تكملة للمحور الأول: مدخل للتعريف بالبنك. (الجزء الثاني).

ثالثا : وظائف البنك .

يقوم البنك بمجموعة من الأدوار والوظائف تميزه عن باقي المؤسسات المالية الأخرى، وهي :

I. دور الحافظ للأمانة:

انطلاقا من الثقة المتبادلة بين البنك وزبائنه، التي تدفع البنك إلى حفظ أموال عملائه التي يودعونها لديه بمحض إرادتهم، ومن ثم فإن البنك يتحمل على عاتقه مسؤولية حفظ الوديعة وردها حين يطلبها أصحابها، وتتجلى أهم صور حفظ الأمانة في البنك من خلال:

1. حسابات الودائع بمختلف أنواعها؛
2. تأجير الخزائن الحديدية للعملاء لغرض حفظ مقتنياتهم الثمينة؛
3. إدارة أموال الورثة والجمعيات الخيرية.

II. دور الوسيط المالي:

يتوسط البنك بين طرفين، الطرف الأول يتمثل في أصحاب الودائع، والطرف الثاني يمثله الباحثين عن التمويل، وبذلك فإن البنك يقوم بدور الوساطة المالية كما يلي:

1. قيام البنك بتعبئة ادخارات الزبائن في شكل ودائع بمختلف أنواعها؛
2. تحويل الموارد المالية المعبأة في شكل ودائع إلى:
   أ. قروض ممنوحة للغير بشتى أنواعها:
   - حسب المدة (قصيرة، متوسطة، وطويلة الأجل)؛
   - حسب الغرض (لتمويل دورة الاستغلال أو دورة الاستثمار)؛
   - أخرى.

   ب. توظيف واستثمار الموارد المالية بمختلف أشكالها :
   - استمارات مالية في الأسهم والسندات أو العملات الأجنبية؛
   - استثمارات حقيقية، وتكون:
     - استثمارات توسعية في شكل فروع جديدة؛
     - استثمارات قائمة في شكل تمويلات إضافية؛
     - استثمارات جديدة غير مصرفية مكملة لنشاطها.

III. دور المتدخل في النشاط الاقتصادي:

يقوم البنك بدور المتدخل في النشاط الاقتصادي من خلال مختلف التقنيات البنكية التي يتعامل بها في المعاملات الاقتصادية، والتي تساهم في التسويات المالية لمختلف المعاملات المالية التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات في إطار نشاطاتهم الاقتصادية، ومن ضمن وسائل الدفع نجد:

1. البطاقات الإليكترونية والذكية؛

2. الشيكات العادية والإليكترونية؛
3. التحويل غبر الحسابات؛
4. مجموعة من الأوراق التجارية.

وكذا إسهام البنك في تقديم التمويل اللازم للنشاطات الاستثمارية والتسهيلات الائتمانية على الاستيراد والتصدير، والتدخل في سوق الأوراق المالية وسوق العملات الأجنبية، وأيضا تقديم المساعدات للمؤسسات في شكل استشارات فنية فيما يخص إصدار الأوراق المالية.

IV. دور المنفذ للسياسة النقدية:

إذ يحرص البنك كل الحرص على تنفيذ كل القرارات الصادرة من طرف السلطة النقدية فيما يخص السياسة النقدية*، والمتمثلة في :

1. الوسائل الكمية:

تعتبر الطرق الكمية هي الأدوات التقليدية للسياسة النقدية، وهي تشمل سعر الخصم، وعمليات السوق المفتوحة، ونسبة الاحتياطي النقدي القانوني[1].

أ. سعر الخصم:

وهو السعر المحددة من طرف البنك المركزي لشراء الأوراق التجارية[2]، ويطلق عليه إسم سعر البنك، وأيضا سعر إعادة الخصم هو سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي نظير إعادة خصمه للأوراق التجارية التي تقدمها المصارف التجارية لخصمها، والاقتراض منه بصفته الملجأ الأخير للإقراض[3].

ب. عملية السوق المفتوحة:

وتتلخص عملية السوق المفتوحة في قيام البنك المركزي بشراء وبيع الأوراق المالية الحكومية، المتمثلة أساسا في أذونات الخزانة والسندات الحكومية في أسواق المال للبنوك والأفراد[4]، وذللك للتأثير على حجم السيولة النقدية في السوق.

ج. نسبة الاحتياطي النقدي القانوني :

يتمتع البنك المركزي بسلطة تحديد نسبة الاحتياطات النقدية التي يتعين على البنوك أن تحتفظ بها لمواجهة طلبات العملاء، وتعد هذه السلطة أداة فعالة يمكن أن يستخدمها البنك المركزي للتأثير على العرض النقدي وأسعار الفائدة.[5]

2. الوسائل النوعية (الكيفية) :

تستهدف الوسائل النوعية للسياسة النقدية، توجيه الائتمان صوب بعض القطاعات الاقتصادية التي تمثل أهمية استراتيجية، والتاثير على حجم القروض الممنوحة إلى قطاعات خاصة في الاقتصاد وكلفة الحصول عليها ومدة استحقاقها، فهو

---

* السياسة النقدية : هي مجموعة الإجراءات والتدابير المتخذة من طرف البنك المركزي لإحداث أثر إيجابي في الاقتصاد، من خلال التحكم في كمية المعروض النقدي، والمحافظة على استقرار أسعار الصرف وتماسك الأسعار، والتحكم بأسعار الفائدة، للتمكن من السيطرة على التضخم، أو تجنيب دخول الاقتصاد في حالة ركود أو انكماش.

[1] زكريا الدوري ويسرى السمرائي : البنوك المركزية والسياسة النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع – عمان، الأردن- 2006، ص(193).

[2] يوسف كمال : المصرفية الإسلامية، السياسة النقدية، الطبعة الثانية، دار الوفاء للطبعة والنشر –مصر–1996، ص(19-25).

[3] زكريا الدوري ويسرى السمرائي، نفس المرجع السابق، ص(193).

[4] أحمد شعبان محمد علي : إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية –الإسكندرية، مصر- 2006،ص(21).

[5] محمود يونس وكمال أمين الوصال : اقتصاديات نقود وبنوك وأسواق مالية، الدار الجامعية للنشر – الإسكندرية، مصر- دون سنة نشر، ص(316).

موجه نحو التمييز بين أنواع الائتمان المصرفي وتوزيعه بين مختلف الفعاليات والأنشطة المكونة للاقتصاد القومي حسب افظليتها وأهميتها[1] .

V. دور الوكيل والضامن:

يقوم البنك بحكم مهامه الموكلة له قانونا، ومن منطق ما تمليه العلاقة المتينة التي تربطه بعملائه، بتأدية أدوار متعددة تدخل في خانة الوكيل والضامن[2]، منها:

1. ينوب البنك عن زبائنه في تسيير محافظهم الاستثمارية، على اعتبار أنه على دراية تامة بشؤون السوق المالي ؛
2. يقوم البنك عند تكليفه من طرف عملائه بتحصيل ديونهم وتسوية التزاماتهم المالية، ويتجلى ذلك أكثر في تقنيات تمويل التجارة الخارجية في:
   أ. التقنيات القصيرة الأجل لتمويل التجارة الخارجية، وهي:
      - الاعتماد المستندي؛
      - التحصيل المستندي؛
      - تحويل الفاتورة؛
      - الخصم المستندي؛
   ب. التقنات المتوسطة والطويلة الأجل لتمويل التجارة الخارجية، وهي:
      - قرض المورد؛
      - قرض المشتري؛
      - التمويل التأجيري؛
      - التمويل الجزافي .
3. إصدار شهادات الإيداع المصرفية، والتي تؤدي دور الضامن؛

VI. دور المنتج للخدمات ومقدمها:

وذلك إنطلاقا من تقديمه خدمات مصرفية متنوعة لزبائنه، سواء أكانت خدمات مصرفية تقليدية أو سواء أكانت خدمات مصرفية إسلامية متنوعة وحديثة، وذلك بغية تلبية رغبات عملائه المتنوعة والمستمرة.

[1] زكريا الدوري ويسرى السمرائي، مرجع سبق ذكره، ص(216).

2 فيصل فارس : التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، مطبعة المزساك رشيد –القبة، الجزائر- 2013، ص(16).